عن ابيه عن علي بن ابي طالب رضي ا عنه قال اذا نكح الحرة على الامة كان للحرة يومان وللأمة يوم .

محمد قال اخبرنا محمد بن ابان بن صالح عن حماد عن ابراهيم قال يتزوج الرجل الحرة على الامة ولا يتزوج الامة على الحرة وقال اذا تزوج الحرة على الامة كان للحرة يومان وللأمة يوم .

محمد قال اخبرنا خالد بن عبد ا الواسطي عن عبد الملك بن ابي سليمان